

Distr.: General
21 June 2018
Arabic
Original: English

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح
العضوية المعني بمنع الفساد
فيينا، ٥-٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨

جدول الأعمال المؤقت المشروح

جدول الأعمال المؤقت

- ١- المسائل التنظيمية:
 - (أ) افتتاح الاجتماع؛
 - (ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.
- ٢- تنفيذ قرار المؤتمر ٥/٧ المعنون "تعزيز التدابير الوقائية لمكافحة الفساد"، وقراره ٦/٧ المعنون "متابعة إعلان مراكش بشأن منع الفساد":
 - (أ) مناقشة مواضيعية حول منع وإدارة تضارب المصالح (الفقرة ٤ من المادة ٧ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد)؛
 - (ب) مناقشة مواضيعية حول النظم الخاصة بإقرارات الذمة المالية والإفصاح عن تضارب المصالح (الفقرة ٥ من المادة ٨ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد).
- ٣- التوصيات والأولويات المقبلة.
- ٤- اعتماد التقرير.



الشروح

١- المسائل التنظيمية

(أ) افتتاح الاجتماع

سيُفتتح اجتماع الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بمنع الفساد في الساعة ١٥/٠٠ من يوم الأربعاء، ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨.

(ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

قرّر المؤتمر، في قراره ٦/٧، المعنون "متابعة إعلان مراكش بشأن منع الفساد"، أن يواصل الفريق العامل عمله على إسداء المشورة وتقديم المساعدة إلى المؤتمر في تنفيذ الولاية المسندة إليه بشأن منع الفساد، وأن يعقد الفريق اجتماعين على الأقل قبل انعقاد دورة المؤتمر الثامنة. وأقرّ المؤتمر، في مقرره ١/٧، خطة العمل المتعددة السنوات التي اعتمدها فريق استعراض التنفيذ في دورته السابعة المستأنفة (CAC/COSP/IRG/2016/9/Add.1، المرفق الأول)، والجدول الزمني للاجتماعات الذي أقره المكتب الموسّع في اجتماعه المعقود في ٢٧ آب/أغسطس ٢٠١٧.

وقد أعدّ جدول الأعمال المؤقت لهذا الاجتماع وفقاً لقرار المؤتمر ٥/٧، المعنون "تعزيز التدابير الوقائية لمكافحة الفساد"، الذي قرر فيه المؤتمر أن يقوم الفريق العامل بإدراج مسألة استخدام وفعالية النظم الخاصة بإقرارات الذمة المالية والإفصاح عن تضارب المصالح كموضوع للمناقشة خلال عام ٢٠١٨.

وأعدّ تنظيم الأعمال المقترح المرفق بهذه الوثيقة وفقاً للقرارات المذكورة أعلاه، لتمكين الفريق العامل من النظر في بنود جدول الأعمال ضمن حدود الوقت المخصّص لذلك ووفقاً لخدمات المؤتمرات المتاحة. وسوف تمكن الموارد المتاحة من عقد خمس جلسات عامة، واحدة بعد ظهر يوم ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، واثنين في ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، واثنين في ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، مع توفير ترجمة شفوية كاملة باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة.

٢- تنفيذ قرار المؤتمر ٥/٧ المعنون "تعزيز التدابير الوقائية لمكافحة الفساد"،

و٦/٧ المعنون "متابعة إعلان مراكش بشأن منع الفساد"

شدّد المؤتمر في قراره ٢/٣ على ما لتنفيذ المواد ٥ إلى ١٤ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد من أهمية لمنع الفساد ومكافحته. وفي القرار نفسه أيضاً، قرّر المؤتمر إنشاء فريق عامل حكومي دولي مؤقت مفتوح العضوية لكي يسدي المشورة إلى المؤتمر ويساعده في تنفيذ ولايته المتعلقة بمنع الفساد، وقرّر أيضاً أن يضطلع الفريق العامل بالمهام التالية:

(أ) مساعدة المؤتمر في تطوير وتجميع المعارف في مجال منع الفساد؛

(ب) تيسير تبادل المعلومات والخبرات بين الدول فيما يتعلق بالتدابير والممارسات الوقائية؛

(ج) تيسير جمع أفضل الممارسات في مجال منع الفساد وتعميمها وترويجها؛

(د) مساعدة المؤتمر على تشجيع التعاون بين جميع أصحاب المصلحة وقطاعات المجتمع بغية منع الفساد.

ورحب المؤتمر، في قراره ٦/٧، بالجهود المتواصلة التي يبذلها الفريق العامل لتيسير تبادل المعلومات بين الدول الأطراف، وشدد على أهمية الاستنتاجات والتوصيات الصادرة عن الفريق العامل في اجتماعه المعقودين في فيينا من ٢٢ إلى ٢٤ آب/أغسطس ٢٠١٦ ومن ٢١ إلى ٢٣ آب/أغسطس ٢٠١٧.

وطلب المؤتمر، في القرار نفسه، إلى الدول الأطراف أن تواصل توفير تلك المعلومات، كما طلب إلى الأمانة، رهنأ بتوافر موارد من خارج الميزانية، أن تواصل عملها بصفتها مرصداً دولياً، وذلك بالقيام بأمر منها تحديث الموقع الشبكي المواضيعي للفريق العامل بإدراج المعلومات ذات الصلة فيه.

وطلب المؤتمر في قراره ١/٦، إلى الأمانة، أن تنظم جداول الأعمال المؤقتة للهيئات الفرعية التي أنشأها المؤتمر بحيث تتجنب تكرار المناقشات، مع مراعاة الولايات المسندة إلى كل منها.

وقرر المؤتمر، في قراره ٥/٧، أن يقوم الفريق العامل بإدراج مسألة استخدام النظم الخاصة بإقرارات الذمة المالية والإفصاح عن تضارب المصالح ومدى فعاليتها كموضوع للمناقشة خلال عام ٢٠١٨. ومن ثم، سيكون الموضوعان المطروحان للمناقشة في الاجتماع التاسع فيما بين الدورات للفريق العامل، المقرر عقده في فيينا في الفترة من ٥ إلى ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، كما يلي:

(أ) منع وإدارة تضارب المصالح (الفقرة ٤ من المادة ٧ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد)؛

(ب) النظم الخاصة بإقرارات الذمة المالية والإفصاح عن تضارب المصالح (الفقرة ٥ من المادة ٨ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد).

وكان الفريق العامل قد أوصى، في اجتماعه المعقود في فيينا من ٢٢ إلى ٢٤ آب/أغسطس ٢٠١١، بأن تُدعى الدول الأطراف قبل كل اجتماع من اجتماعاته المقبلة إلى عرض تجاربها بشأن تنفيذ أحكام المواد قيد النظر، بما يشمل عند الإمكان ما حققته من نجاح وما صادفته من تحديات وما احتاجت إليه من مساعدة تقنية وما استخلصته من دروس في التنفيذ، مع تفضيل أن تستعمل في ذلك قائمة التقييم الذاتي المرجعية. وطلب الفريق العامل إلى الأمانة أن تعد ورقات معلومات أساسية تُجمَع فيها المعلومات المقدمة، وقرّر أن تُعقد أثناء اجتماعاته حلقات نقاش يشارك فيها خبراء من البلدان التي قدّمت ردوداً كتابية بشأن ما ينظر فيه من مواضيع ذات أولوية.

(أ) مناقشة مواضيعية حول منع وإدارة تضارب المصالح (الفقرة ٤ من المادة ٧ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد)

سوف يمهد للنظر في موضوع منع وإدارة تضارب المصالح بتنظيم حلقة نقاش تشمل عرضاً إيضاحياً يتناول ورقة المعلومات الأساسية التي أعدتها الأمانة بشأن هذا الموضوع استناداً إلى الإسهامات الواردة من الدول الأطراف قبل عقد الاجتماع.

(ب) مناقشة مواضيعية حول النظم الخاصة بإقرارات الذمة المالية والإفصاح عن تضارب المصالح (الفقرة ٥ من المادة ٨ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد)

سوف يجهد للنظر في موضوع النظم الخاصة بإقرارات الذمة المالية والإفصاح عن تضارب المصالح بعقد حلقة نقاش تشمل عرضاً إيضاحياً يتناول ورقة المعلومات الأساسية التي أعدتها الأمانة بشأن هذا الموضوع استناداً إلى الإسهامات الواردة من الدول الأطراف قبل عقد الاجتماع.

الوثائق

ورقة معلومات أساسية من إعداد الأمانة عن منع وإدارة تضارب المصالح (الفقرة ٤ من المادة ٧ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد) (CAC/COSP/WG.4/2018/2)

ورقة معلومات أساسية من إعداد الأمانة عن النظم الخاصة بإقرارات الذمة المالية والإفصاح عن تضارب المصالح (الفقرة ٥ من المادة ٨ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد) (CAC/COSP/WG.4/2018/3)

٣- التوصيات والأولويات المقبلة

سوف يجرى نقاش بشأن التوصيات المتعلقة بتنفيذ قراري المؤتمر ٥/٧ و٦/٧، وكذلك ما سيقوم به الفريق العامل مستقبلاً من أعمال في مجال إسداء المشورة إلى المؤتمر ومساعدته على أداء مهام ولايته المتعلقة بمنع الفساد، وذلك على ضوء قرارات المؤتمر ذات الصلة.

الوثائق

تقرير من إعداد الأمانة عن حالة تنفيذ قراري مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد ٥/٧ و٦/٧ (CAC/COSP/WG.4/2018/4)

٤- اعتماد التقرير

من المزمع أن يعتمد الفريق العامل تقريراً عن اجتماعه، سوف تتولى الأمانة إعداد مشروع.

تنظيم الأعمال المقترح

التاريخ	الوقت	البند	العنوان أو الوصف
الأربعاء، ٥ أيلول/سبتمبر	١٨/٠٠-١٥/٠٠	١ (أ)	افتتاح الاجتماع
		١ (ب)	إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال
		٢ (أ)	مناقشة مواضيعية حول منع وإدارة تضارب المصالح (الفقرة ٤ من المادة ٧ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد)
الخميس، ٦ أيلول/سبتمبر	١٣/٠٠-١٠/٠٠	٢ (أ)	مناقشة مواضيعية حول منع وإدارة تضارب المصالح (الفقرة ٤ من المادة ٧ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد) (تابع)
الخميس، ٦ أيلول/سبتمبر	١٨/٠٠-١٥/٠٠	٢ (ب)	مناقشة مواضيعية حول النظم الخاصة بإقرارات الذمة المالية والإفصاح عن تضارب المصالح (الفقرة ٥ من المادة ٨ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد)
الجمعة، ٧ أيلول/سبتمبر	١٣/٠٠-١٠/٠٠	٣	التوصيات والأولويات المقبلة
الجمعة، ٧ أيلول/سبتمبر	١٨/٠٠-١٥/٠٠	٤	اعتماد التقرير